

اصلاح منظومة العدالة في تونس  
ثلاثة سنوات بعد الثورة : الواقع و التحديات  
21 و 22 فيفري 2014 نزل البلفيدير تونس



# الضمانات الدستورية والقانونية لحرية التعبير وحرية المعتقد

شوقي قدّاس



# الاشكال



- دستور 27 جانفي 2014 كرّس حرية التعبير وحرية المعتقد
- هل الدستور والقوانين قادرين اليوم علي ضمان تلك الحريات ؟
- ما هو الوضع الحالي و التخوفات ازاء التكريس الحقيقي لهذه الحريات ؟

# الدستور يقر هذه الحريات

**الفصل 31.** حرية الرأي والفكر

والتعبير والإعلام والنشر

**مضمونة ...**

**الفصل 6.** الدولة راعية للدين، **كافلة**

لحرية المعتقد والضمير وممارسة

الشعائر الدينية ...

# الدستور يقر هذه الحريات

- نص دستور 27 جانفي 2014 يقر حرية التعبير والمعتقد، كما كان يقرهم دستور غرة جوان 1959
- ما هي الضمانات التي وضعت في الدستور لتكون هذه الحريات فعلية ومعايشه للأفراد ؟

# ضمانات التكريس الفعلي

هذه الضمانات تتدخل على  
مستويات مختلفة :

• الضمانات الدستورية

• الضمانات التشريعية

# 1. الضمانات الدستورية

الضمانات المكرسة في بنود  
الدستور نوعين :

- ضمانات في نص الدستور
- ضمانات مؤسسية

# أ. ضمانات في نص الدستور

الفصل 31 § 2. لا يمكن ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات (التعبير).

الفصل 6. الدولة ... ضامنة لحياد المساجد

ودور العبادة عن التوظيف الحزبي.

تلتزم الدولة بنشر قيم الاعتدال والتسامح

وبحماية المقدّسات ومنع النّيل منها، كما تلتزم

بمنع دعوات التّكفير والنّحريّض على الكراهية

و العنف و بالتّصدي لها.

# أ. ضمانات في نص الدستور

**الفصل 49.** يحدّد القانون الضوابط المتعلقة بالحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وممارستها بما **لا ينال من جوهرها**. ولا توضع هذه الضوابط إلا **لضرورة** تقتضيها دولة مدنية ديمقراطية وبهدف حماية حقوق الغير، أو لمقتضيات الأمن العام، أو الدفاع الوطني، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة، وذلك مع **احترام التناسب** بين هذه الضوابط وموجباتها. **وتتكفل الهيئات القضائية بحماية الحقوق والحريات من أي انتهاك**. **لا يجوز لأي تعديل أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحياته المضمونة في هذا الدستور.**



# ب. ضمانات مؤسسية

**الفصل 127.** تتولى **هيئة الاتصال السمعي البصري** تعديل قطاع الاتصال السمعي البصري، وتطويره، وتسهر على **ضمان حرية التعبير والإعلام**، وعلى ضمان إعلام تعددي نزيه.

تتمتع الهيئة بسلطة ترتيبية في مجال اختصاصها ...

**الفصل 128.** تراقب **هيئة حقوق الإنسان** احترام الحريات وحقوق الإنسان، وتعمل على تعزيزها، وتقترح ما تراه لتطوير منظومة حقوق الإنسان، وتستشار وجوبا في مشاريع القوانين المتصلة بمجال اختصاصها.

# ب. ضمانات مؤسسية

**الفصل 120.** تختص **المحكمة الدستورية** دون سواها بمراقبة دستورية :

- **مشاريع القوانين** بناء على طلب من رئيس الجمهورية أو رئيس الحكومة أو ثلاثين عضوا من أعضاء مجلس نواب الشعب ...
- **مشاريع القوانين الدستورية** التي يعرضها عليها رئيس مجلس نواب الشعب ...
- **المعاهدات** التي يعرضها عليها رئيس الجمهورية ...
- **القوانين التي تحيلها عليها المحاكم** ...

## 2. الضمانات التشريعية

لا يكون الدستور فعلي الا بصدور قوانين لاحقة والعمل على تغيير العقليات :

- قوانين تؤطر حرية التعبير
- قوانين تؤطر حق النفاذ للمعلومة

# أ. قوانين توطر حرية التعبير

المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 يتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر

**الفصل الأول.** الحق في حرية التعبير مضمون ويمارس وفقا لبنود **العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية** وبقية المواثيق الدولية ذات العالقة المصادق عليها من قبل الجمهورية التونسية وأحكام هذا المرسوم. يشمل الحق في حرية التعبير **حرية تداول ونشر وتلقي الأخبار والآراء والأفكار** مهما كان نوعها.

# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

مرسوم عدد 444 لسنة 2014 مؤرخ في غرة نوفمبر  
2014 يتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر

**الفصل الأول.** ... لا يمكن التقييد من حرية التعبير إلا  
بمقتضى نص تشريعي وبشرط :

- أن تكون الغاية منه **تحقيق مصلحة مشروعة** تتمثل في  
احترام حقوق وكرامة الآخرين أو حفظ النظام العام أو حماية  
الدفاع والأمن الوطني.

- وأن تكون **ضرورية ومتناسبة** مع ما يلزم اتخاذه من  
إجراءات في مجتمع ديمقراطي ودون أن تمثل خطرا على  
جوهر الحق في حرية التعبير والإعلام.

# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

أمر عدد 59 لسنة 2014 مؤرخ في 7 جاني 2014  
يتعلق بضبط إجراءات التسجيل والإيداع القانوني

**الفصل 7.** يتم الإيداع القانوني بالنسبة للمصنّفات غير الدورية منها والدورية التي وقع إنتاجها بالبلاد التونسية في ستة نظائر لدى **مصالح رئاسة الحكومة** المكلفة بالإعلام إما مباشرة مقابل وصل أو عن طريق البريد مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ **قبل وضع المصنّف على ذمة العموم.**

# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

تقرّر اعتماد إجراءات عملية أكثر مرونة في انتظار مراجعة  
المرسوم عدد 115 لسنة 2011 بالتشاور مع الهياكل المهنية  
المعنية، تتمثل في :

- 1- القيام بالإيداع القانوني ... **في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ وضعها على ذمة العموم.**
- 2- تكليف دار الكتب الوطنية بقبول إيداع المصنّفات غير الدورية الوطنية أو الموردة.
- 3- تكليف مركز التوثيق الوطني بقبول الإيداعات المتعلقة بالمصنّفات الدورية الوطنية.
- 4- تكفّل دار الكتب الوطنية بتسديد ثمن المصنّف المورّد المودع لديها إذا كان عدد النسخ المورّدة من قبل الموزّع بالنسبة لنفس المصنّف دون 50 نسخة.

اقرار اجراءات استثنائية للايداع القانوني للمنشورات



Partager 0

J'aime 6

0 غرد



# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

يمكن التساؤل عن مدى احترام هذه الحرية أمام انشاء  
مؤسسة مشبوهة المهام في أواخر 2013 : أمر عدد 4506  
لسنة 2013 مؤرخ في 6 نوفمبر 2013 يتعلق بإحداث الوكالة  
الفنية للاتصالات وبضبط تنظيمها الإداري والمالي وطرق  
تسييرها

الفصل 2. تتولى الوكالة الفنية للاتصالات تأمين الدعم الفني للأبحاث  
العدلية في جرائم أنظمة المعلومات والاتصال. وتكلف لهذا الغرض  
بالمهام التالية :

... - استغلال المنظومات الوطنية لمراقبة حركة الاتصالات في إطار  
احترام المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والأطر القانونية  
المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية



# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

يمكن التساؤل عن مدى احترام هذه الحرية عندما نتعرف عن كيفية العفو على جابر الماجري

ألقي القبض على الماجري في مارس 2012 بسبب نشره لرسومات كاريكاتورية اعتبرت مسيئة للنبي محمد وللإسلام على موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك وأحيل

إلى القضاء الذي أصدر حكماً بسجنه سبع سنوات ونصف السنة بتهمة «ترويج ونشر كتابات من شأنها تعكير صفو النظام العام والإساءة للغير عبر الشبكات العمومية للاتصال، والاعتداء على الأخلاق الحميدة».

المرزوقي يعفو عن شاب متهم بنشر رسوم مسيئة للإسلام

الأربعاء 19 ربيع الثاني 1435 هـ - 19 فبراير 2014 م



تونس - فرانس برس

أصدر الرئيس التونسي المنصف المرزوقي عفواً خاصاً عن الشاب التونسي جابر الماجري المسجون منذ العام 2012 بسبب نشره رسوماً كاريكاتورية للنبي محمد، وفق ما أعلن الأربعاء المتحدث باسم الرئاسة من دون الإشارة إلى إمكان إطلاق سراحه.

# أ. قوانين توطر حرية التعبير

لم ينتفع جابر الماجري بالعفو على اساس تكريس  
حرية التعبير !!!

قال عدنان منصر إن الماجري كتب رسالة اعتذار  
للشعب التونسي وكل المسلمين عما بدر منه من  
رسوم مسيئة للرسول والإسلام. وأوضح منصر أن  
المرزوقي اتصل بشيوخ في جامع الزيتونة للتأكد من  
إمكانية العفو عن المتهم فأعلموه أن الأمر جائز  
بشرط إعلانه التوبة، على حد قوله.

# أ. قوانين توّطر حرية التعبير

لا تنحصر حرية التعبير على الصحافة والنشر فقط بل تتوسع الى حرية البث الاذاعي والتلفزي و خاصة بشأن الاذاعات الجمعياتية والمحلية :

و قد تمحورت المداخلات حول الوضعية المالية الهشة لهذه المؤسسات و التحديات المستقبلية و حتى نحقق تواصل هذا المولود الإعلامي الجديد دعت النقابة التونسية للإذاعات الحرة لتأسيس صندوق دعم الإذاعات الجمعياتية المحلية وذلك بخضم نسبة من المرائب الراجعة عن الإشهار الإذاعي و عن الرسوم المتأتية من فواتير الإنارة و عن دعم الجمعيات والمنظمات للمشهد السمعي البصري في تونس.

إن الإستقلالية المالية لهذه المؤسسات هي الضامن الوحيد لحياها وموضوعيتها، لذا تؤكد النقابة التونسية للإذاعات الحرة على توفير المناخ القانوني لتمويل و إنجاح هذه التجربة الرائدة في تونس.



النقابة التونسية للإذاعات الحرة  
Syndicat Tunisien des Radios Libres

## بيان

بمناسبة ثلاث احتفال باليوم العالمي للإذاعة الموافق ل 13 فيفري 2014 تتوجه النقابة التونسية للإذاعات الحرة لكافة الشعب التونسي بأحر التهاني بعيد الإعلام السمعي الذي رسخ حرية التعبير عبر المسار الديمقراطي للثورة.

ولئن حققت الإذاعات بمختلف أنواعها في تونس مساحة هامة من الحريات إلا أنها تبقى مهددة في وجودها من طرف مؤسسات عسومية تحاول تسليط الضغط والحد من هامش الحرية المكتسب لأغراض ربحية.

واليوم تشهد المساحة الإعلامية للإذاعات الجمعياتية محاولات لإعادة منظومة الاحتكار العمومي للث و ذلك بالتشويش المتعدد والممنهج على البرامج الغير مرغوب فيها.

بهذه القرارات الغير شرعية تحاول ال مؤسسات العمومية التشكيك في الدور التقريبي للهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري.

لذا تدعو النقابة التونسية للإذاعات الحرة كافة مكونات المجتمع المدني للتصدي لمحاولات ضرب الإعلام التعددي والهديل و تهميش دوره الفعال في المساهمة في بناء مجتمع متسامح و منفتح.

الكتب العام  
صالح فورتني

العنوان : 34, Rue Charles De Gaulle, Tunis (tE) 1000, تونس  
E-mail : [sttunisia@gmail.com](mailto:sttunisia@gmail.com)  
الهاتف : 00216 71 885 800 Tél : 00216 71 885 556 الفاكس : 216 71 885 556  
Référence : 2012R02557AP5F1


# ب. قوانين توطر حق النفاذ للمعلومة

## العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

**الفصل 19 : 1.** لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في **التماس مختلف ضروب المعلومات** والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

# ب. قوانين توطر حق النفاذ للمعلومة



الفصل 14 : لكل المواطنين الحق في أن يراقبوا أموال الضريبة ... ولهم أيضاً البحث عن الوجوه التي تنفق فيها


الفصل 19 : لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية

2012  
99 دولة سنت قانون حرية الإعلام

# ب. قوانين توطر حق النفاذ للمعلومة



# ب. قوانين توّطر حق النفاذ للمعلومة



# ب. قوانين توّطر حق النفاذ للمعلومة

- **مرسوم عدد 41 لسنة 2011** مؤرخ في 26 ماي 2011 يتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 مؤرخ في 11 جوان 2011
- الفصل الأول. "يضبط هذا المرسوم المبادئ والقواعد المنظمة للنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية"
- **المنشور عدد 25 لسنة 2012** يكرس "حق كل شخص في النفاذ الى الوثائق الادارية التي تم اعدادها أو حفظها من قبل الهيكل العمومية"



# ب. قوانين توطر حق النفاذ للمعلومة

بعض النصوص الأخرى تكرر الحق في النفاذ للمعلومة :

المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 يتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر في الفصل 10 ينص على أن "للصحفي كما لكل مواطن حق النفاذ للمعلومات والأخبار والبيانات والإحصائيات والحصول عليها من مصادرها المختلفة طبقاً للشروط والصيغ والإجراءات التي نص عليها المرسوم عدد 41 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية المنقح بالمرسوم عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2011. وللصحفي أن يطلب من الجهات المذكورة المعلومات والأخبار والإحصائيات التي تكون بحوزتها ما لم تكن هذه المواد سرية بحكم القانون"

المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 يتعلق بتنظيم الجمعيات ينص بالفصل 5 على أن "للجمعية : أولاً - حق الحصول على المعلومات ... رابعاً - حق نشر التقارير والمعلومات وطبع المنشورات واستطلاع الرأي"

# ب. قوانين توطر حق النفاذ للمعلومة



مرحبا بكم بموقع  
الإستشارات الوطنية  
www.consultations-publiques.tn



الجمهورية التونسية  
رئاسة الحكومة  
مصلح الوزير لدى رئيس الحكومة  
المكلف بالحكومة ومقارمة الفساد

البحث ...استشارة على الخطنتائج الإستشاراتتقديم عام للموقعإستقبال

### نتائج الإستشارات

نتائج استشارة  
في إطار تطوير آليات الإمعاء والامتثال  
لحاجيات المواطن والتعرف على انتظاراته،  
قامت الإدارة العامة للإصلاحات والدراسات  
المستقبلية الإدارية بعملية سبر آراء على  
الموقع [www.consultations-publiques.tn](http://www.consultations-publiques.tn)  
وذلك بهدف ...  
أقرأ المزيد...



**الإستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية**

نتائج الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية

### قائمة في الإستشارات الوطنية

1. استشارة حول مراجعة التوقيت الإداري
2. الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية
3. استشارة حول الصندوق الوطني للتأمين على المرض
4. الإستشارة الوطنية حول التشغيل
5. استشارة على الخط بخصوص كراسات الشروط
6. الإستشارة الوطنية لتحديث الوظيفة العمومية

### QUESTIONNAIRES

consultation code de conduite Tunisie

Unité d'administration électronique egov



## استشارة حول مشروع قانون أساسي يتعلق بحق النفاذ للمعلومة

### استشارة حول مشاريع القوانين

في إطار الأخذ بعين الاعتبار الحاجة الملحة إلى وضع إطار قانوني منظم لعمليات النفاذ للمعلومة...

تهدف هذه الاستشارة إلى تمكين المواطنين ومؤسسات المجتمع المدني والأطراف المعنية بحق النفاذ للمعلومة من المساهمة في صياغة مشروع قانون أساسي يلغي ويعوض المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية للهيكل العمومية.

التواصل معكمشوقي قَدّاس21 فيفري 2014نزل البلفيدير تونسالضمانات الدستورية والقانونية لحرية التعبير وحرية المعتقد